المطلب الاول: تعريف الترقية وأهميتها من أهم المزايا الوظيفية التي يسعى إليها الموظف العام هي الترقية والتي تنصرف إلى كل ما يطرأ على الموظف من تغيير في مركزه القانوني، ولتوضيح ذلك نقسم المطلب إلى الفرعين التاليين: الفرع الاول: تعريف الترقية . ترقية ، حيث عرفها الدكتور محمد سليمان الطماوي: "أن يشغل العامل وظيفة درجتها أعلى من درجة الوظيفة التي كان يشغلها قبل الترقية، ويترتب على الترقية زيادة المزايا المادية والمعنوية للعامل وزيادة اختصاصاته الوظيفية" . كما عرفها محمد فؤاد مهنا : "الترقية بمعناها الصحيح يجب قصرها على الحالة التي ينتقل إليها الموظف الذي يقوم بعمل وظيفة ذات مستوى أعلى في التنظيم، عرفت الترقية حسب المرسوم التشريعي رقم 85-59 المعدل والمتمم بموجب الامر رقم 06/03 في المادة 54 منه على أنها: " تتمثل الترقية في الالتحاق بمنصب عمل أعلى في التسلسل السلمي وتترجم إما بتغيير في الرتبة في السلك ذاته أو بتغيير السلك" . أما تعريف الترقية حسب الامر رقم 03 /06 المؤرخ في 15 /07 /2006 في المادة نجد من أهم الاختلافات في تعريف الترقية بين المرسوم التشريعي رقم 85-59 والامر رقم 03/06 تتمثل في : في إطار الغموض وعدم كفاية التعاريف التي وضعها المشرع للترقية وبناء على عدة قضايا مرفوعة أمام مجلس الدولة،

Summarized by © lakhasly.com